

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

لا خلاف بين أهل العلم سلفاً وخلفاً بأنه لا يجوز ولا يحل وهو محرم بالاتفاق على المسلم أن يقوم بتهنته أهل الكتاب من اليهود والنصارى بأعيادهم التي تخص عقائدهم الباطلة أو حضورها، ولم يقل بخلاف هذا أحد من العلامة العاملين الربانىين

إقرار على أن ما يعتقدونه حق مع) فيه بعید القيامة والتهنئة من المسلمين للنصارى في هذا اليوم الذي يسمى عندهم (أنه باطل ومحض افتراء على الله عز وجل وقدح في جناب التوحيد وعقيدة المسلمين.

فهم يعتقدون في هذا اليوم أن عيسى عليه السلام الملقب عندهم (يسوع) هو (الله أو ابن الله) على خلاف بينهم بأنه صلب وقتل على الصليب وقبر وبعد دفنه ثلاثة أيام قام من قبره من بين الأموات إلى السماء وجلس على يمين أبيه . وبهذه العقيدة الباطلة في عيسى الرسول عليه السلام والتي تخالف عقيدتنا فيها كفر بالله عز وجل وتکذیب بكلامه سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كثیراً.

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأَمَّةٌ وَمِنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (المائدة : 17)

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ۝ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ ۝ (وقال تعالى المائدة: 72) إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَاوَاهُ النَّارِ ۝ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنِ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَتَّهِمُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمْسَنَ الَّذِينَ (وقال تعالى المائدة: 37) كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابُ الْيَمِّ

قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا وَقَوْلُهُمْ ۝ (وقال تعالى إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً عِلْمُ إِلَّا ابْتَاعُ الظُّنُونَ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ، بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ اخْتَلَفُوا (النساء: 851-751) حَكِيمًا

ويعد هذه الأدلة على عقידتهم الباطلة، عُلم من الكتاب والسنة وإجماع الأمة، أنه لا خلاف على عدم جواز مشاركة المسلمين لأعياد أهل الكتاب من اليهود والنصارى سواء.

72: الفرقان (مَرَوَا كِرَاماً يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرَوَا بِاللُّغُورِ وَالَّذِينَ لَلَا): قال تعالى

وزخرف، وأعظمه الشرك وتعظيم الأنداد ويه فسر الضحاك وابن زيد وابن عباس : كل باطل زور^{لزورا} : قال القرطبي "أعياد المشركين عن ابن عباس أنه": وفي رواية

"بأعياد المشركين" ورمجاهد والضحاك والربيع بن أنس ويكر الخلال وشيخ الإسلام ، تفسير الز وورد عن

بها فلا تقدعوا معهم حتى عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ وقد نزل): وقال تعالى النساء: 140 المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً) حديث غيره إنكم إذا مثلهم إن الله جامع يخوضوا في

سواء والمقر كالفاعل لها يقرها الإسلام ومشاركة المسلم فيها إقرار لا ولا شك بأن في عيدهم منكرات

البقرة: 541) الظَّالِمِينَ أَهْوَاءُهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمْ يَنْ وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ): وقال تعالى

اتباع طرائق اليهود والنصارى ، بعد ما علِمُوا من القرآن والسنة ، عيادة فيه تهديد ووعيد شديد للأمة عن: ابن كثير قال

حتى (بقوله وقد استدل كثير من الفقهاء . وسلم ، والأمر لأمته بالله من ذلك ، فإن الخطاب مع الرسول صلى الله عليه الكافرون:6 لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) كقوله تعالى (أفرد الملة على أن الكفر كله ملة واحدة حيث (تَتَبَعَ مِلَّتَهْ) كان قبلكم شبرا بشبر ، وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر لتبعن سنن من) : وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عليه متفق والنصارى ؟ قال : فمن ؟) قلنا يا رسول الله اليهود ، تبعتموهم ضب

وهو الطريق والمراد بالشبر الذراع وجحر الضب التمثيل بشدة الموافقة لهم ، السنن بفتح السين والنون : **قال النووي**
الصلوة والسلام ، فقد بالموافقة في المعاصي والمخالفات لا في الكفر ، وفي هذا معجزة ظاهرة للنبي عليه والمراد
والسلام وقع ما أخبر به عليه الصلاة .

نيروزهم ومهرجانهم ، وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك من صنع وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أنه قال:)إسناده شيخ الإسلام، شرح منظومة الإيمان أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، وصحح(ولم يتبع حشر معهم يوم القيمة للمسيووفي

الباطل وربما أطمعهم ذلك في انتهاز الفرص مشابهتهم في بعض أعيادهم توجب سرور قلوبهم بما هم عليه من وقال: (انتهى كلامه (الضعفاء واستدلال

من ذلك يجر وهذا القول منه يتضي أن فعل ذلك من الكبائر ، فعل اليسيير من " معلقا على هذا الأثر : وقال الذهبي إلى الكثير.

فيبغى للمسلم أن يسد هذا الباب أصلاً ورأساً ، وينفر أهله وصغاره من فعله فإن الخير عادة، وتجنب البدع عادة، وعن سفيان الثوري عن ثور بن يزيد عن عطاء بن دينار قال : قال عمر(لا تعلموا رطانة الأعاجم ولا تدخلوا على المشركين في كائسهم يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم) رواه البيهقي بإسناد صحيح

وعليه فلا يجوز للMuslim الموحد أن يهنتهم في أعيادهم الدينية العقائدية التي تخالف عقائدهنا ، أو يشاركهم فيها، وهذا بخلاف ما أمرنا به من حسن التعامل معهم في الأمور الدنيوية ، وأما من فعل ذلك وهو بالحكم جاهل فعليه أن يتوب إلى الله من هذا الفعل وينجد إيمانه وتوجيهه

هذا. والله أعلى وأعلم

كات المقالة:

٠٩/٠٤/٢٠١٨ تاریخ النشر :

من موقع : موقع الشيخ الدكتور / محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com